

خاتمة المستدرک

[296] عنهما (1)، انتهى. ولكن في الكافي في باب السهو في الركعتين الاولتين (2)، وفي باب التطوع في السفر (3)، وفي التهذيب في باب البيئات (4)، وفي باب الرجوع إلى منى (5)، وفي باب حكم الحيض (6)، رواية الحسن عن زرعة بلا واسطة أخيه، واحتمال سقط: عن أخيه في تمام تلك الابواب بعيد غايته. هذا ورجال السند من الاجلاء. وزرعة واقفي إلا أنه ثقة، صاحب أصل (7)، يروي عنه: يونس بن عبد الرحمن (8)، والحسن بن محبوب (9)، والنضر بن سويد (10)، ويعقوب بن يزيد (11)، وعثمان بن عيسى (12)، وعلي بن الحكم (13)، ومحمد بن أورمة (14)، والحسن بن محمد بن عمران الأشعري (15)، وموسى بن القاسم (16).

(1) رجال النجاشي: 58 / 136 و 137. (2) الكافي 3: 350 / 2. (3) الكافي 3: 439 / 1. (4) تهذيب الاحكام 6: 247 / 629. (5) تهذيب الاحكام 5: 263 / 896. (6) تهذيب الاحكام 1: 158 / 453. (7) رجال النجاشي: 176 / 466، وفهرست الشيخ: 75 / 303. (8) تهذيب الاحكام 9: 156 / 642. (9) تهذيب الاحكام 7: 37 / 158. (10) تهذيب الاحكام 2: 99 / 373. (11) رجال النجاشي: 176 / 466. (12) تهذيب الاحكام 9: 240 / 929. (13) تهذيب الاحكام 8: 156 / 543. (14) الكافي 3: 182 / 1. (15) تهذيب الاحكام 4: 303 / 917. (16) تهذيب الاحكام 5: 15 / 41 و 404 / 1406. (*)